

سياسة هيئة كير الدولية CARE International للحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسي وحماية الطفل

1. مقدمة وتمهيد

تولي كير الدولية اهتمامًا كبيرًا بالكرامة الإنسانية في عملها المتعلق بالإغاثة والتنمية. وترتكز جهودها على التأثير في مسائل الفقر والعدالة الاجتماعية من خلال المشاركة مع المجتمعات المهمشة والفئات المعرضة للخطر من الكبار والأطفال.

الفئات المعرضة للخطر من البالغين والأطفال على وجه الخصوص هم الأكثر عرضة لمخاطر الاستغلال والاعتداء الجنسي. توضح هذه السياسة التزام هيئة كير الدولية بحماية الكبار المعرضة للمخاطر، بمن فيهم موظفي كير (CARE) والأشخاص ذوي الصلة، من الاستغلال والاعتداء الجنسي. وبما أن الأطفال على وجه الخصوص هم الأكثر عرضة للمخاطر، تؤكد هذه السياسة أيضًا على التزام كير برعاية الأطفال وحمايتهم من الاستغلال الجنسي وكل أشكال الاعتداء، بما في ذلك موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة.

لا تتهاون هيئة كير الدولية مع أي ممارسات للاستغلال والاعتداء الجنسي وإساءة معاملة الأطفال. كما أنها تتعامل بجدية مع كل المخاوف والشكاوى المتعلقة بالاستغلال والاعتداء الجنسي وإساءة معاملة الأطفال التي تشمل موظفي الهيئة والأشخاص ذوي الصلة. ذلك مع العلم بأن كير تجري تحقيقات صارمة في أي شكاوى تشير إلى إمكانية حدوث أي انتهاكات لهذه السياسة وتتخذ الإجراءات التأديبية المناسبة وفقًا لذلك.

2. نطاق التطبيق

تطبق هذه السياسة على كل موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة.

3. التعريفات

1-3 الأطفال والبالغين المعرضة للمخاطر

الطفل هو أي شخص أصغر من 18 سنة، بغض النظر عن التعريفات المحلية الخاصة بكل بلد لمتى يصل الطفل إلى مرحلة البلوغ¹. يعرف البالغين المعرضة للمخاطر بأنهم:

- من هم أكبر من 18 سنة ويعرفون بأنهم غير قادرين على رعاية/ حماية أنفسهم من الأذى أو الاستغلال
- أو من يعتبرون عرضة للمخاطر نتيجة للنوع أو الصحة العقلية أو الجسدية أو الإعاقة أو العرق أو الهوية الدينية أو الحالة الاقتصادية أو الاجتماعية أو نتيجة للكوارث والصراعات.

¹ تعريف "الطفل" مأخوذ من المبادئ التوجيهية للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (IASC) لتطبيق معايير الحد الأدنى التشغيلية للحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسي من قبل الموظفين العاملين وغير العاملين في الأمم المتحدة، مارس 2013.

2-3 الاستغلال الجنسي 2

يقصد بالاستغلال الجنسي أي إساءة فعلية أو محاولة إساءة لاستغلال حالة الضعف أو اختلاف موازين القوى أو الثقة لأغراض جنسية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر تحقيق الأرباح المالية أو الاجتماعية أو السياسية من الاستغلال الجنسي للآخر.

3-3 الاعتداء الجنسي

يقصد بالاعتداء الجنسي التدخل أو التهديد بالتدخل الجسدي ذو الطبيعة الجنسية، سواء كان ذلك عن طريق الإكراه أو في ظروف غير متكافئة أو قهرية.

4-3 استغلال الأطفال والاعتداء عليهم (تشمل عنصرًا واحدًا أو أكثر مما يلي)

أ. الاعتداء الجسدي

يحدث الاعتداء الجسدي عندما يقوم أي شخص عن قصد بإصابة الطفل أو الشخص الصغير السن أو التهديد بإصابته. يمكن أن يشمل ذلك ممارسات الصفع أو اللكم أو هز الجسم أو الركل أو الحرق أو دفع أو جذب الجسم. ويمكن أن تكون الإصابة في شكل كدمات أو جروح أو حروق أو كسور.

ب. الاعتداء العاطفي

يقصد بالاعتداء العاطفي الأفعال اللفظية أو الرمزية غير الملائمة تجاه الطفل أو الفشل بمرور الوقت في توفير الرعاية غير المادية والدعم العاطفي المناسب للطفل. ترتبط هذه الأفعال إلى حد كبير باحتمالات عالية للتأثير على احترام الطفل لذاته أو لكفاءته الاجتماعية.

ج. الإهمال

يقصد بالإهمال الفشل في توفير الظروف المقبولة حاليًا كشرط أساسية للنمو والصحة الجسدية والعاطفية للطفل (على الرغم من إمكانية القيام بذلك).

د. الاعتداء الجنسي على الطفل

يقصد بالاعتداء الجنسي على الطفل أن يتم إشراكه في أي نشاط جنسي لا يفهمه بشكل كامل أو لا يمكنه إعطاء الموافقة الواعية عليه أو الذي لا يكون قد نَمى بشكل كافٍ ولديه الاستعداد والقدرة على الموافقة عليه، أو المخالف للقوانين والأعراف الاجتماعية للمجتمع. يتجلى ذلك في النشاط الذي يتم بين الطفل وأحد الكبار أو أحد الأطفال الآخرين الذي يكون بحكم عمره أو نموه في علاقة مسؤولة أو ثقة أو سلطة ويهدف هذا النشاط إلى إرضاء أو تلبية احتياجات الشخص الآخر. يشمل ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، تحريض أو إكراه الطفل على المشاركة في أي نشاط جنسي غير قانوني أو استغلال الطفل في الدعارة أو الممارسات الجنسية القانونية الأخرى أو الاستخدام الاستغلالي للعروض والمواد الإباحية.

هـ. الاستدراج

يشير مصطلح "الاستدراج" بشكل عام إلى السلوك الذي يسهل على المجرم استغلال الطفل في النشاط الجنسي. يشمل ذلك في الغالب العمل على اكتساب ثقة الأطفال و/ أو موفري الرعاية لهم للوصول إلى هؤلاء الأطفال بهدف استغلالهم جنسيًا. من أمثلة الاستدراج عندما يتم تشجيع المشاعر الرومانسية أو تعريض الطفل للمفاهيم الجنسية من خلال الصور الإباحية.

و. الاستدراج عبر الإنترنت

يقصد بالاستدراج عبر الإنترنت إرسال رسالة إلكترونية ذات محتوى غير لائق إلى مستلم يدرك المرسل أنه دون 18 سنة بغرض استغلاله للانخراط في نشاط جنسي مع شخص آخر أو الخضوع، ولا يُشترط بالضرورة أن يكون هذا الشخص الآخر هو نفسه المرسل.

2 تعريفات "الاستغلال الجنسي" و"الاعتداء الجنسي" مأخوذة من نشرة الأمين العام للأمم المتحدة: تدابير خاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي (ST/SGB/2003/13).

5-3 الاستغلال والاعتداء الجنسي

يستخدم مصطلح "الاستغلال والاعتداء الجنسي" في جميع أجزاء هذه السياسة للإشارة إلى الأطفال وكذلك الكبار العرضة للمخاطر.

6-3 موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة

يشمل مصطلح "موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة" كل موظفي هيئة كير الدولية وأعضائها والمنتسبين إليها ومكاتبها القطرية. كما يشمل هذا المصطلح أعضاء مجلس الإدارة والمتطوعين والمتدربين والاستشاريين المحليين والدوليين، بالإضافة إلى المقاولين العاملين مع هذه الهيئات كأفراد أو شركات والأشخاص ذوي الصلة. ويشمل ذلك الهيئات الأخرى غير كير وموظفيها والأفراد الذين دخلوا في شراكة أو وقعوا إتفاقات منح فرعية أو مستلمين فرعيين مع كير.

4. معلومات أساسية

أقرت هيئة كير الدولية في ديسمبر 2016 "بيان الالتزام بالقضاء على الاستغلال والاعتداء الجنسي لموظفي وغير موظفي الأمم المتحدة"، بما في ذلك معايير دعم التقدم الذي تم إقراره نحو القضاء على الاستغلال والاعتداء الجنسي من قبل الموظفين. في الوقت نفسه أعادت هيئة كير الدولية التأكيد على هدفها المتعلق بالتنفيذ الكامل لستة مبادئ أساسية تم إقرارها في عام 2002 من قبل فريق عمل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بشأن منع والاستجابة لحوادث الاستغلال والاعتداء الجنسي. وفي مارس 2017، وسّعت هيئة كير الدولية في سياستها المتعلقة بالحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسي لتشمل على وجه الخصوص المخاوف الأوسع المتعلقة بالاعتداء على الأطفال. تدلل هذه التأكيدات على عزم كير العمل على منع والاستجابة لحوادث الاستغلال والاعتداء الجنسي والاعتداء على الأطفال من قبل موظفيها والأشخاص ذوي الصلة. ذلك مع العلم بأن المبادئ الأساسية وبيان اللجنة تشكل الأساس لهذه السياسة.

5. المبادئ الأساسية 3

من أجل حماية السكان الأكثر عرضة للمخاطر، لاسيما الكبار والأطفال منهم، وللتأكد من نزاهة أنشطة هيئة كير الدولية، يجب الالتزام بالمبادئ الأساسية الستة التالية:

- 1-5 الاستغلال والاعتداء الجنسي والاعتداء على الأطفال من قبل موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة يعتبر من أشكال سوء التصرف الشنيع وبالتالي يمكن أن يتخذ كأساس للفصل من العمل.
- 2-5 ممنوع ممارسة النشاط الجنسي مع الأطفال (الأشخاص الأصغر من 18 سنة) بغض النظر عن سن البلوغ أو سن الموافقة المحدد محليًا. ذلك مع العلم بأنه لا يمكن الاحتجاج بأي حال من الأحوال بالتقدير الخاطئ لسن الطفل.
- 3-5 ممنوع على موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة أن يقوموا بتبادل الأموال أو فرص العمل أو السلع أو الخدمات في مقابل الجنس، بما في ذلك المجاملات الجنسية أو أشكال الإذلال أو الإهانة أو السلوك الاستغلالي الأخرى. يشمل ذلك تبادل الإعانات المستحقة للمشاركين في البرنامج.
- 4-5 لا ينصح تمامًا بالعلاقات الجنسية بين موظفي كير/ الأشخاص ذوي الصلة والمشاركين في البرنامج، لأن مثل هذه العلاقات تقوم على ديناميات القوة غير المتكافئة بطبيعتها. كما أن هذه العلاقات تؤثر على مصداقية ونزاهة العمل الذي تقوم به كير في مجال الإغاثة والتنمية.

3 المبادئ الأساسية الستة مأخوذة من نشرة الأمين العام للأمم المتحدة بشأن التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسي (ST/SGB/2003/13). وقد تم تعديلها من قبل كير للإشارة إلى الاعتداء على الأطفال و"موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة".

5-5 إذا كانت لدى موظفي كبير والأشخاص ذوي الصلة أي مخاوف أو شكوك حول الاعتداء أو الاستغلال الجنسي والاعتداء على الأطفال من قبل زملاء العمل، سواء كان ذلك يتم داخل كبير أو خارجها، يجب عليهم الإبلاغ عن هذه المخاوف فوراً من خلال آليات الإبلاغ المحددة للهيئة. 4

6-5 يتعهد موظفي كبير والأشخاص ذوي الصلة بخلق والحفاظ على بيئة تساعد في منع الاستغلال والاعتداء الجنسي والاعتداء على الأطفال وتعزز تنفيذ هذه السياسة. هناك مسؤوليات محددة لمديري كبير على كل المستويات لدعم وتطوير النظم التي تحافظ على هذه البيئة.

6. الالتزامات 5

تسعى هيئة كبير الدولية بإخلاص إلى تطبيق المبادئ الأساسية الستة من خلال تنفيذ الالتزامات التالية. يشمل ذلك مؤشرات التقدم المحددة زمنياً والقابلة للقياس لتمكين كل الهيئات التي تتبع هيئة كبير الدولية، وغيرها، من مراقبة أداء كبير.

1-6 تطوير الاستراتيجيات الخاصة بالمؤسسة لمنع والاستجابة لحالات الاستغلال والاعتداء الجنسي والاعتداء على الأطفال، بما في ذلك دمج المسؤوليات الوظيفية الملائمة (مثل تدريب الموظفين وآليات حل الشكاوى والاستجابة لها وتنسيق الإشراف العالي المستوى وتقارير التقدم المقدمة من قبل المديرين) في مناصب وظيفية محددة لدعم استراتيجيات المؤسسة والتأكد من تطبيقها بفعالية من أجل منع والاستجابة لحالات الاستغلال والاعتداء الجنسي.

2-6 إجراء تقييمات المخاطر لتحديد مجالات المخاطر وتوثيق الخطوات المتخذة لإزالة هذه المخاطر أو الحد منها.

3-6 دمج معايير كبير بشأن الاستغلال والاعتداء الجنسي وحماية الطفل في مدونات قواعد السلوك ذات الصلة وفي المواد التوجيهية والدورات التدريبية لموظفي كبير والأشخاص ذوي الصلة، بما في ذلك البنود المحددة حول الاستغلال والاعتداء الجنسي.

4-6 التأكد عند الدخول في أي شراكات أو إتفاقات منح فرعية أو مستلمين فرعيين من أن هذه الإتفاقات (أ) تدمج هذه السياسة كمرفق، (ب) مكتوبة بلغة مناسبة تطالب الكيانات والأفراد المتعاقدين وموظفيهم والمتطوعين معهم بالالتزام بمدونة قواعد السلوك متطابقة مع معايير هذه السياسة، (ج) تنص صراحةً على أنه في حالة فشل هذه الكيانات أو هؤلاء الأفراد، كما هو ملانم، في اتخاذ الإجراءات الوقائية تجاه حالات الاستغلال والاعتداء الجنسي والاعتداء على الأطفال أو التحقيق فيها والإبلاغ عن الادعاءات بوجودها أو اتخاذ الإجراءات العلاجية حال وقوعها، يمكن أن تستند كبير إلى ذلك كسبب لفسخ هذه الإتفاقات.

5-6 إطلاع موظفي كبير والأشخاص ذوي الصلة والمجتمعات بانتظام على التدابير المتخذة لمنع والاستجابة لحوادث الاستغلال والاعتداء الجنسي والاعتداء على الأطفال. يجب أن يتم تطوير هذه المعلومات ونشرها داخل البلد بالتعاون مع الوكالات المعنية الأخرى، على أن تشمل تفاصيل عن آليات حل الشكاوى وحالة ونتائج التحقيقات بشكل عام والتعقيبات على الإجراءات المتخذة ضد الجناة وإجراءات المتابعة المطبقة، وكذلك المساعدات المتاحة لأصحاب الشكاوى والناجين من هذه الحوادث. وبالنسبة لأي معلومات ليست عامة وتتعلق بحالات محددة، يجب احترام مبدأ السرية لكل الأطراف، بما في ذلك الناجي والعائلة والموظف أو الشخص ذي الصلة وعملية التحقيق الجارية، لاسيما إذا كانت هناك آثار قانونية مترتبة على هذه العملية.

4 يمكن أن تكون آلية حل الشكاوى المحددة في أي وقت من الأوقات عبارة عن آلية داخلية خاصة بمنظمة كبير، ومع ذلك فإنها تتعهد أيضاً بالمشاركة في آليات حل الشكاوى القائمة على المجتمع المشترك بين الوكالات في السياقات الإنسانية. بناء عليه فإن آليات حل الشكاوى المشتركة بين الوكالات يمكن أن تكون هي النظام المحدد في بعض السياقات.

5 التعهدات أو الالتزامات بناء على بيان الالتزام ذي الصلة بحوادث الاستغلال والاعتداء الجنسي المرتكبة من قبل موظفي وغير موظفي الأمم المتحدة، أغسطس 2008.

- 6-6** المشاركة في دعم المجتمعات والحكومات لمنع والاستجابة لحوادث الاستغلال والاعتداء الجنسي والاعتداء على الأطفال من قبل موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة.
- 7-6** التأكد من أن آليات حل الشكاوى المستخدمة في الإبلاغ عن حوادث الاستغلال والاعتداء الجنسي والاعتداء على الأطفال متاحة وأن نقاط اتصال كير المعنية بتلقي الشكاوى يفهمون كيف يؤدون واجباتهم. يجب أن يشمل ذلك إجراء موثقا باللغة المحلية ذات الصلة للإبلاغ عن الادعاءات المتعلقة بالاستغلال والاعتداء الجنسي والاعتداء على الأطفال وسياسة التعامل مع حالات عدم الامتثال، بما في ذلك العقوبات التي يمكن أن تفرض على المخالفين.
- 8-6** تقديم الدعم والمساعدة إلى أصحاب شكاوى الاستغلال والاعتداء الجنسي والاعتداء على الأطفال. يمكن أن يشمل ذلك العلاج الطبي والمساعدة القانونية والدعم النفسي، كما هو ملائم ووفقا لاحتياجات ورغبات الناجي، مع الأخذ في الحسبان أيضا اعتبارات السرية والحساسية الثقافية وسلامة الناجي.
- 9-6** منع توظيف (أو إعادة توظيف) أو تعيين (أو إعادة تعيين) مرتكبي جرائم الاستغلال والاعتداء الجنسي والاعتداء على الأطفال، وفقا للقوانين المطبقة. يجب على المديرين وفرق الموارد البشرية أن يتأكدوا من تطبيق عمليات صارمة لفحص ما قبل التوظيف على كل الموظفين، لا سيما بالنسبة للموظفين الذين سيتعاملون بشكل مباشر أو غير مباشر مع الأطفال. يمكن أن يشمل ذلك استخدام الفحوصات الأساسية وفحص السجل الجنائي وفحوصات الحكم الشفهي وخطط المقابلات التي تحتوي على أسئلة مقابلة سلوكية.
- 10-6** التحقيق في إدعاءات الاستغلال والاعتداء الجنسي والاعتداء على الأطفال في الوقت المناسب وبأسلوب محترف. يشمل ذلك استخدام ممارسات المقابلات الملائمة مع أصحاب الشكاوى والشهود، لا سيما التي تُجرى مع الأطفال. كما يجب إشراك محققين محترفين أو تأمين خبرات التحقيق بالشكل الملائم.
- 11-6** اتخاذ إجراءات سريعة وملائمة، بما في ذلك الإجراءات القانونية عند الحاجة، ضد موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة ممن يرتكبون جرائم الاستغلال والاعتداء الجنسي والاعتداء على الأطفال. يمكن أن يشمل الإجراءات الإدارية أو التأديبية و/ أو الإحالة إلى السلطات ذات الصلة لاتخاذ الإجراءات المناسبة، بما في ذلك المحاكمة الجنائية، في البلد الأم والبلد المضيف لمرتكب جريمة التعدي على حد سواء.
- 12-6** اتخاذ الإجراءات المناسبة كما هو متاح لمنظمة كير لحماية الأشخاص من الإجراءات الانتقامية متى كانت هناك ادعاءات بارتكاب موظفي كير أو الأشخاص ذوي الصلة لأي جرائم استغلال أو اعتداء جنسي أو اعتداء على الأطفال.
- 13-6** التأكد من تلقي تقارير نظم الإشراف والمعلومات العالية المستوى بشأن الاستغلال والاعتداء الجنسي والاعتداء على الأطفال واتخاذ الإجراءات المناسبة لمراقبة الفعالية والإبلاغ بمستوى التقدم وتحسين الجهود لمنع هذه الجرائم والاستجابة لها.

7. المعايير الخاصة بموظفي كير والأشخاص ذوي الصلة

إن قدرة هيئة كير الدولية على تحقيق رؤيتها ورسالتها تتوقف على الجهود الفردية والتعاونية لكل موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة. ولأجل ذلك، يجب على كل موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة أن يدعموا أعلى معايير السلوك الأخلاقي والمهني ويشجعوا عليها ويلتزموا بسياسات كير. تحدد هذه السياسة معايير الحد الأدنى التي يجب على كل موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة أن يلتزموا بها لحماية المشاركين في البرنامج والمجتمعات من جرائم الاستغلال والاعتداء الجنسي والاعتداء على الأطفال من قبل موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة.

تتبع الحاجة إلى هذه السياسة من الاعتراف بأن العمل الخاص بنا غالبًا ما يمنح موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة السلطة في المجتمعات التي نعمل بها، لاسيما على الكبار والأطفال المعرضة للمخاطر. يتعهد موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة باستخدام سلطتهم باحترام وعدم إساءة استخدام سلطتهم ونفوذهم بما يؤثر على حياة وسلامة المشاركين في برامج كير والبرامج الأخرى في المجتمعات التي نعمل بها.

تنطبق هذه المعايير على كل موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة وتهدف إلى تقديم دليلًا توضيحيًا للموظفين والأشخاص ذوي الصلة لاتخاذ قرارات متوافقة مع مدونة قواعد السلوك والقيم الأساسية لمنظمة كير في حياتهم المهنية والشخصية. وأي مخالفة لهذه المعايير تعتبر من المشاكل الخطيرة ويمكن أن يترتب عليها التعرض لإجراءات تأديبية، تصل إلى وتشمل الفصل من العمل، وفقًا للإجراءات التأديبية لكل عضو من أعضاء هيئة كير الدولية والمنتسبين إليها والقوانين المطبقة. **يجب أن يوقع كل موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة على هذه المعايير.** أما بالنسبة للموظفين والأشخاص التابعين للهيئات الأخرى التي تدخل مع كير في شراكات أو اتفاقات منح فرعية أو اتفاقات مستلم فرعي، يمكنهم أن يقوموا بدلاً من ذلك بالتوقيع على **مدونة قواعد السلوك والمعايير الخاصة بصاحب العمل إذا كانت متسقة مع هذه المعايير.**

1-7 يتعهد موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة بعدم طلب أي خدمة أو مجاملة جنسية من المشاركين في برامج المنظمة أو الأطفال أو غيرهم في المجتمعات التي نعمل بها في مقابل الحماية أو المساعدة، وألا يشاركوا في أي علاقات قائمة على الاستغلال أو الاعتداء الجنسي.

2-7 لن يقوم موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة بتبادل الأموال أو فرص العمل أو السلع أو الخدمات في مقابل الجنس، بما في ذلك المجاملات الجنسية أو أشكال الإذلال أو الإهانة أو السلوك الاستغلالي الأخرى. هذا المنع لتبادل الأموال في مقابل الجنس يعني أنه لا يجوز لموظفي كير والأشخاص ذوي الصلة الحصول على خدمات المشتغلين بالجنس.

3-7 لا ينصح موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة بأن يقوموا مطلقًا بممارسة الجنس أو المشاركة في أي أنشطة جنسية مع المشاركين في البرنامج لأن ذلك يؤدي إلى تعارض أصيل للمصالح وينطوي على احتمالات لإساءة استعمال السلطة في هذه العلاقة. وفي حالة قيام أي موظف بممارسة الجنس أو المشاركة في أي أنشطة جنسية مع أحد المشاركين في البرنامج، يجب عليه أن يكشف عن هذا السلوك للمشرف الذي يتبعه للحصول على التوجيهات المناسبة. يمكن أن يؤدي عدم الإبلاغ عن هذا السلوك إلى التعرض للإجراءات التأديبية وفقًا لسياسات وإجراءات كير.

4-7 يجب على موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة أن يمتنعوا عن ممارسة أي نشاط جنسي مع أي شخص تحت 18 سنة، بغض النظر عن السن المسموح له بإبداء الموافقة محليًا وفقًا للقوانين المحلية أو الوطنية للبلد الذي يعمل فيه الموظف. ذلك مع العلم بأنه لا يمكن الاحتجاج بأي حال من الأحوال بعدم معرفة السن الحقيقي للطفل أو التقدير الخاطئ له. ويمكن أن يؤدي عدم الإبلاغ عن مثل هذه العلاقات إلى التعرض للإجراءات التأديبية وفقًا لسياسات وإجراءات كير.

5-7 لن يقوم موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة بدعم أو المشاركة في أي شكل من أشكال أنشطة الاستغلال أو الاعتداء الجنسي، بما في ذلك المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال أو الإتجار بالبشر.

6-7 يلتزم موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة بمعاملة كل الأطفال باحترام وعدم التحدث معهم بلغة أو أسلوب غير ملائم أو مزعج أو عدواني أو مثير جنسيًا أو مهين أو لا يتماشى مع ثقافتهم.

7-7 يتعهد موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة بعدم تشغيل الأطفال في أي أعمال منزلية أو غيرها من الأعمال غير المناسبة لأعمارهم أو مراحل نموهم، والتي يمكن أن تؤثر على الوقت المتاح لهم للتعليم وممارسة الأنشطة الترفيهية أو بما يعرضهم لمخاطر كبيرة أو للإصابة.

- 8-7** يلتزم موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة بحماية وإدارة واستخدام موارد كير البشرية والمالية والمادية بشكل ملائم، ويتعهدوا بعدم استخدام هذه الموارد مطلقاً، بما في ذلك استخدام أجهزة الكمبيوتر أو الكاميرات أو الهواتف الجوالة أو مواقع التواصل الاجتماعي، في استغلال أو مضايقة المشاركين في برامج كير أو الأطفال أو الآخرين في المجتمعات التي تعمل بها.
- 9-7** عند التصوير الفوتوغرافي أو السينمائي للأطفال لأغراض متعلقة بالعمل، يجب على موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة أن يلتزموا بما يلي:
- الالتزام بالتقاليد المحلية أو القيود المتعلقة بنسخ الصور الشخصية.
 - الحصول على موافقة واعية من أحد والدي الطفل أو الوصي عليه قبل القيام بأي تصوير فوتوغرافي أو سينمائي لهذا الطفل، مع شرح كيف سيتم استخدام الصورة الفوتوغرافية أو الفيلم.
 - التأكد من أن الصور الفوتوغرافية والأفلام ومقاطع الفيديو وأقراص DVD تظهر الأطفال بأسلوب يحافظ على كرامتهم واحترامهم وليس بطريقة تعرضهم للخطر أو فيها إذلال.
 - التأكد من أن الأطفال يرتدون الملابس المناسبة ولا يتم تصويرهم في أوضاع يمكن أن تحمل إيحاءات جنسية.
 - التأكد من أن الصور تعبر عن السياق والحقائق بأمانة.
 - التأكد من أن تسميات الملفات لا تكشف عن أي معلومات محددة لهوية الطفل.
- 10-7** يجب على موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة أن يقوموا بالإبلاغ فوراً عن أي مخاوف أو شكوك لديهم حول المخالفات المحتملة لهذه السياسة من قبل زملائهم باستخدام آلية الإبلاغ الخاصة بالمنظمة. ويجب عليهم أن يقوموا بالإبلاغ عن هذه المخاوف حتى إذا كان الشخص المخالف لهذه السياسة ذو صلة، كما هو معرف أعلاه، وليس موظفاً في كير.
- 11-7** يلتزم موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة بمنع ومقاومة ومكافحة كل أشكال استغلال الأطفال والاعتداء عليهم.
- 12-7** متى كان ملائماً، يجب على موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة أن يتعاملوا مع شخص بالغ آخر يكون متواجداً عند العمل مع الأطفال.
- 13-7** يجب على موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة أن يقوموا بالكشف فوراً عن أي اتهامات وإدانان ونتائج أخرى للجريمة المرتبطة باستغلال الطفل والاعتداء عليه، بما في ذلك تلك التي تخضع للقانون التقليدي.
- 14-7** يجب الالتزام بعدم مشاركة أي معلومات حساسة مرتبطة بحوادث الاستغلال والاعتداء الجنسي أو الاعتداء على الأطفال، سواء كانت تشمل زملاء في العمل أو مشاركين في البرنامج أو غيرهم في المجتمعات التي تعمل بها كير، إلا مع سلطات الإنفاذ وكلاء كير وموظفيها العاملين في مستوى أو وظيفة مناسبة ممن يحتاجون إلى معرفة هذه المعلومات. يمكن أن تؤدي مخالفة هذه السياسة إلى تعريض الآخرين للمخاطر وبالتالي يترتب عليها التعرض لإجراءات تأديبية.
- 15-7** يجب على موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة أن يتعهدوا بخلق والحفاظ على بيئة تعزز تنفيذ هذه السياسة.
- 16-7** ستكون هناك مسؤوليات محددة للمديرين ورؤساء الأقسام والمشرفين لدعم وتطوير نظاماً للحفاظ على بيئة تسهل تنفيذ هذه السياسة وخالية من كل أشكال الاستغلال والاعتداء الجنسي والاعتداء على الأطفال.

8. المسؤوليات

1-8 كل موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة

يتشارك كل موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة في الالتزام بمنع والاستجابة لحوادث الاستغلال والاعتداء الجنسي والاعتداء على الأطفال. وسيكون كل موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة مسؤولين عن دعم المبادئ الأساسية والالتزامات المحددة في هذه السياسة، بالإضافة إلى المعايير الخاصة بموظفي كير والأشخاص ذوي الصلة. يجب أن يوقع كل موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة على المعايير. كما سيسهم موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة العاملين مع المجتمعات المعنية في الرصد المنتظم عن طريق طلب التعقيبات من المشاركين في البرنامج.

2-8 كبار المديرين والمشرفين ومديري الموارد البشرية

يجب على كبار المديرين والمشرفين ومديري الموارد البشرية التأكد من أن كل موظفي كير والأشخاص ذوي الصلة يمكنهم فهم هذه السياسة والالتزام بها **والتوقيع على المعايير الخاصة بموظفي كير والأشخاص ذوي الصلة**. كما سيكون مديري الموارد البشرية مسؤولين عن الالتزام بالمعايير الصارمة للتوظيف والتوجيه والتدريب، بينما سيكون كبار المديرين والمشرفين مسؤولين عن إدارة الأداء لمنع الاستغلال والاعتداء الجنسي والاعتداء على الأطفال.

3-8 المديرين القطريين/ المندوبين/ القيادة العليا لمنظمة كير في أي بلد/ منطقة

يجب على المديرين القطريين أو المندوبين أن يقدموا توجيهات وشرح واضح لكيف ستتأكد المنظمة، في عملياتها، من حماية الكبار والأطفال المعرضة للمخاطر من الاستغلال والاعتداء الجنسي في العديد من المشاريع والبرامج على مستوى القطر. يجب على المديرين القطريين التأكد من تطوير وتطبيق ورصد ومراجعة آليات حل الشكاوى المناسبة القائمة على المجتمع لضمان فعاليتها. يشمل ذلك توعية المشاركين في البرنامج وموظفي كير والأشخاص ذوي الصلة بالحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسي والاعتداء على الأطفال وكيفية استخدام آلية حل الشكاوى. كما سيتأكد المديرين القطريين من وضع إجراءات التعامل مع الشكاوى والتحقق فيها، بالإضافة إلى الإجراءات التأديبية المناسبة للموظفين في حالة الضرورة. وسيتولى المديرين القطريين المسؤولية عن تقديم المساعدة المناسبة للناجين.

4-8 أعضاء هيئة كير الدولية والمنتسبين إليها

سيتأكد أعضاء كير والمنتسبين إليها من أخذ هذه السياسة بعين الاعتبار في مدونات قواعد السلوك الخاصة بهم.

سيكون أعضاء كير والمنتسبين إليها مسؤولين عن تعريف خطط العمل وإجراءات دعم وتفعيل هذه السياسة. يجب أن تكون هناك إجراءات مطبقة لحل الشكاوى والتحقق فيها وإجراءات تأديبية للموظفين خاصة بالأعضاء والمنتسبين، على أن تتكامل مع إجراءات المكتب القطري وتدعمها.

سيقدم أعضاء كير الرئيسيين الدعم الضروري إلى المكاتب القطرية للتأكد من تطبيق آليات حل الشكاوى وإجراءات التحقيق ودعم مساعدة الناجين والمبادئ التوجيهية للرصد والمراجعة والإبلاغ وفقاً لهذه السياسة.

5-8 أمانة هيئة كير الدولية

ستقوم أمانة هيئة كير الدولية بتنسيق الإشراف على هذه السياسة بالتعاون مع نقاط اتصال أعضاء كير، بالإضافة إلى المراجعة والتحديث وفقاً للإطار الزمني المحدد في السياسة. كما ستقوم الأمانة بالرصد ورفع التقارير وفقاً لهذه السياسة وباستخدام البيانات الموحدة للمحاسبة العالمية.

9. السياسات المصاحبة

تعد هذه السياسة تكميلية لمجموعة معايير السلوك التي يكون كل موظفي كير مطالبين بالالتزام بها في مدونة قواعد السلوك ومدونة قواعد الأخلاقيات لهيئة كير الدولية وأي مدونات أو سياسات ذات صلة أخرى محددة من قبل أعضاء كير والمنتسبين إليها ومكاتبها القطرية.

وتأتي السياسة أيضاً كرد فعل لمسؤولية كير تجاه المجتمعات التي تعمل بها وبالتالي فإنه يتم تفعيلها كجزء من إطار محاسبة كير الدولية الأوسع.